

الضابط الرابع: معرفة ناسخ الحديث و منسوخه

تعريف الناسخ والمنسوخ

النسخ: في اللغة بمعنى الإزالة، ومنه يقال: نسخت الشمس الظل: أي أزالته، وقد يراد بالنسخ نقل الشيء من موضع إلى موضع آخر، ومنه نسخت الكتاب إذا نقلت ما فيه.

الناسخ والمنسوخ: هو رفع الحكم الشرعي بدليل شرعى متأخر ، فالحكم المرفوع بسمى (المنسوخ) ، والدليل الرافع يسمى (الناسخ) ويسمى الرفع (النسخ) .

فعملية النسخ على هذا تقتضى منسوخا وهو الحكم الذى كان مقررا سابقا، وتقتضى ناسخا وهو الدليل اللاحق.

كيفية معرفة الناسخ من المنسوخ

1- ان يخبر عنه النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه كما جاء في قوله عليه الصلاة والسلام، الذي في صحيح مسلم: «نهيتم عن زيارة القبور فزوروها، ونهيتم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاثة، فأمسكوا ما بدا لكم، ونهيتم عن النبيذ إلا في سقاء، فاشربوا في الأسقية كلها، ولا تشربوا مسكرا».

2- بإخبار الصحابي عن النسخ، كما في الخبر عن الصحابي جابر بن عبد الله رضي الله عنه الذي في سنن النسائي: عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله قال كان آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مسست النار.

3- النظر في الفترة الزمنية بين الروايتين، بوقت يدل على أن أحدهما بعد الآخر ، فيعلم أن الآخر هو الناسخ، كما جاء عن الزهري في صحيح مسلم: قال الزهري: وكان الفطر آخر الأمرين - اي في السفر-، وإنما يؤخذ من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالآخر فالآخر.

فوائد معرفة النسخ والمنسوخ

- 1- التدرج في الاحكام.
- 3- الاهتداء الى المعمول به من الاحكام.
- 2- التيسير لاستيعاب وقبول الاحكام الشرعية.
- 3- الرقي بالنفس البشرية في مراتب الايمان.
- 4- كونه نوع من انواع التدرج فيه توجيه لاسلوب من اساليب الدعوة.
- 5- يستفاد منه احيانا اثبات الحقبة الزمنية التي صدرت فيه الحكم.

//مثاله//

رَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: تَوَضَّئُوا مِمَّا أَنْصَبَتِ النَّارُ.

وَرَوَى أَبْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ كَتِفًا ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

قَالَ جَابِرٌ: أَخْرُ الْأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَكُ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ.

وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى النَّسْخِ.



□ **معنى سب الورود:** هو علم يبحث فيه عن الأسباب الداعية إلى ذكر رسول الله -صلى الله عليه وسلم- الحديث أولاً، وهذا السبب قد يكون سؤالاً، وقد يكون قصة، وقد تكون حادثة فيقول النبي -صلى الله عليه وسلم- الحديث بسببه أو بسببها

أهمية معرفته: لابد لمن اراد الاحاطة بفهم دقيق لحكم من احكام الشريعة، او الخروج بحكم صحيح من بين احاديث عدة تناولت نفس الموضوع، ان يحيط علماً بسبب ورود الحديث، فكما ان للاية سبب نزول، فلل الحديث سبب ورود، وهذا السبب له دور في فهم الحكم الشرعي، الذي جاءت به الاحاديث النبوية الشريفة.

1- عن جابر - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: " «سُمِّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُنُوا بِكَنْتِي، فَإِنِّي إِنَّمَا جَعَلْتُ قَاسِمًا بَيْنَكُمْ » ". متفق عليه.

2- وعن أنس - رضي الله عنه - قال: «كَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي السَّوقِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ! فَالْتَّفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: إِنَّمَا دَعَوْتُ هَذَا. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " سُمِّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُنُوا بِكَنْتِي » ". متفق عليه.

الحديث الا ول// عن جابر - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: " «سُمِّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُنُوا بِكَنْتِي، فَإِنِّي إِنَّمَا جَعَلْتُ قَاسِمًا بَيْنَكُمْ » ". متفق عليه.
في فهم هذا الحديث ذهب العلماء عدة مذاهب:

1- قيل: النهي للتزييه والتوقير لا للحريرم.

2- قيل: النهي عن الجمع بين الاسم والكنية، معا .

3- وقيل: أنه لا يحل التكني بأبي القاسم أصلا، سواء كان اسمه محمدا أو أحمد.

4- وقيل: أن هذا الحكم كان في بدء الأمر، ثم نسخ فيباح التكني اليوم بأبي القاسم لكل أحد سواء فيه من اسمه محمد أو غيره.
ولكن بجمع الروايات اولا ، وبمعرفة سبب ورود الحديث ثانيا، نعلم امرا غير ما تقدم

الحديث الثاني// عن أنس - رضي الله عنه - قال: «كَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي السَّوقِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ! فَالْتَّفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: إِنَّمَا دَعَوْتُ هَذَا. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " سُمِّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُنُوا بِكَنْتِي » ". متفق عليه.

فمن هذه الرواية نعلم سبب ورود الحديث، وبالجمع بينهما نخرج بفهم غير ما تقدم وكالاتي:

1- ان الحكم للتحريم، لا للتزيه، لأن النهي يقتضي التحريرم الا بقرينة تصرفه الى التزييه، وليس هناك قرينة.

2- وليس هناك نسخ، اذ لابد للنسخ من دليل مسموع منقول عنه صلى الله عليه وسلم او عن احد الصحابة، ولا دليل عليه.

3- النهي مخصوص بحياته لئلا يلتبس خطابه بخطاب غيره، وهذا هو الصحيح لما تقدم من سبب ورود النهي في الحديث، فينبغي أن يقال: ينتفي الحكم بانتفاء العلة، والعلة في ذلك الاشتباه وهو متغير في حال الحياة.

لذا قال القاضي عياض: وبه قال جمهور السلف وفقهاء الأمصار.

الظابط الثالث/ معرفة غريب الحديث

ما معنى غريب الحديث؟
وما أشهر المؤلفات فيه؟
وما حكم الكلام فيه؟
وما أهميته لفقه الحديث؟

الغريب اصطلاحاً

وهو عبارة عما وقع في متون الأحاديث من الألفاظ الغامضة البعيدة من الفهم لقلة استعمالها.

الغريب لغةً

الغريب من الكلام إنما هو الغامض البعيد من الفهم كالغريب من الناس، إنما هو بعيد عن الوطن المنقطع عن الأهل

بعض المؤلفات

في غريب الحديث

- 1- غريب الحديث لابن سلام
- 2- غريب الحديث لابن قتيبة
- 3- غريب الحديث للخطابي

ما حكم الكلام في غريب الحديث؟

حكم الكلام في غريب الحديث

قبل بيان أهمية معرفة الغريب، لفهم وفقه ما في الحديث من احكام، لابد من معرفة ما حكم الكلام في غريب الحديث النبوي؟

معلوم ان العلماء كرّهوا ان يتكلم احدهم في حديث النبي صلى الله عليه وسلم بغير علم، حتى قال ابن الصلاح: سُئلَ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ عَنْ حِرْفٍ مِنْ غَرِيبِ الْحَدِيثِ، فَقَالَ: (سَلُوْا أَصْحَابَ الْغَرِيبِ)، فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَتَكَلَّمَ فِي قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِالظَّنِ فَأَخْطُئُ). وَقَالَ أَيْضًا: وَلِغَنَّا عَنِ التَّارِيْخِيِّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو قَلَّابَةَ عَبْدَ الْمَلِكَ بْنَ مُحَمَّدَ، قَالَ: قَلْتُ لِلأَصْمَعِيِّ: يَا أَبَا سَعِيدِ مَا مَعْنَى قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ((الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقْبِهِ)), فَقَالَ: أَنَا لَا أَفْسِرُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَلَكِنَّ الْعَرَبَ تَرَعَّمُ أَنَّ السَّقْبَ: الْلَّزِيقَ. مِنْ هَذَا نَعْلَمُ، أَنَّ الْمُتَكَلِّمَ فِي الْغَرِيبِ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ عِلْمٍ بِالْلُّغَةِ وَمَعَانِيهَا، وَعَلَى اطْلَاعِ وَاسِعِ لِكَلَامِ الْعَرَبِ، مَعَ قَدْرٍ كَبِيرٍ مِنَ الْإِيمَانِ وَالْوَرْعِ، وَحِفْظِ الْسَّنَةِ. لِذَا قَالَ النَّوْوَيُّ: وَهُوَ فَنُّ مَهْمَ، وَالْخَوْضُ فِيهِ صَعْبٌ، فَلَيَتَحَرَّ خَائِصَهُ، وَكَانَ السَّلْفُ يَتَبَثَّنُ فِيهِ أَشَدُ تَثْبِتٍ. وَقَالَ الْجَعْبَرِيُّ: وَمَنْ أَرَادَ مُلْكَتَهُ فَلِيَتَرُوْ مِنَ الْلُّغَةِ وَالْعِلْمِيِّ الْمَعَانِيِّ وَالْبَيَانِ.

أهمية معرفة علم غريب الحديث

قال ابن الصلاح في معرفة غريب الحديث: (هذا فن مهم يقبح جهله باهل الحديث خاصة). واهم ما يتوقف عليه الخوض في هذا العلم، هو ادراك وفهم ما يحمله حديث النبي صلى الله عليه وسلم من احكام واداب شرعية.

قال ابن الصلاح: أقوى ما يعتمد عليه في تفسير غريب الحديث: أن يظفر به مفسرا في بعض روایات الحديث، نحو ما روى في حديث ابن صياد أن النبي - صلی الله علیه وسلم - قال له: "قد خيأت لك خبيئا، مما هو؟. قال: الدخ" ، فهذا خفي معناه وأعضل، وفسره قوم بما لا يصح.

قال السحاوي: كما أن خير ما يفسر به غريب الحديث ما جاء في رواية أخرى


مثاله //

ما جاء في صحيح البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهمما قال: قال النبي صلی الله علیه وسلم لابن صياد: (خيأت لك خبيئا). قال -ابن صياد-: الدخ. قال: (اخسأ فلن تundo قدرك). قال عمر: ائذن لي فأضرب عنقه. قال: (دعه إن يكنه فلا تطيقه وإن لم يكنه فلا خير لك في قتله). وقد أخطأ بعضهم في تفسير الدخ، فقال الحاكم: هو الزخ.

والزخ عند العرب الجماع، قال ابن الصلاح عن هذا التفسير: للحاكم أنه الدخ بمعنى الزخ الذي هو الجماع، وهذا تخليل فاحش يغيط العالم والمؤمن.

الآن بجمعنا للروايات نجد تفسيراً لما أغمض في بعضها، وبكلها توضيحاً لما أبهم في افرادها، فقد روى الترمذى بسند صحيح ما بين لنا معنى الدخ، عن ابن عمر، أن رسول الله صلی الله علیه وسلم مر بابن صياد في نفر من أصحابه فيه عمر بن الخطاب وهو يلعب مع الغلمان عند أطم بنى مغالة وهو غلام، فلم يشعر حتى ضرب رسول الله صلی الله علیه وسلم ظهره بيده ثم قال: «أتشهد أني رسول الله؟» فنظر إليه ابن صياد قال: أشهد أنك رسول الأميين، ثم قال ابن صياد للنبي صلی الله علیه وسلم: أتشهد أنت أني رسول الله؟ فقال النبي صلی الله علیه وسلم: «آمنت بالله وبرسله» ثم قال النبي صلی الله علیه وسلم: «ما يأتيك؟» قال ابن صياد: يأتيك صادق وكاذب، فقال النبي صلی الله علیه وسلم: «خلط عليك الأمر»، ثم قال رسول الله صلی الله علیه وسلم: «إنني خيأت لك خبيئا» وخباً له {يوم تأتي السماء بدخان مبين} [الدخان: 10] فقال ابن صياد: هو الدخ، فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم: «اخسأ فلن تundo قدرك» قال عمر: يا رسول الله، ائذن لي فأضرب عنقه، فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم: «إن يك حقا فلن تسلط عليه، وإن لا يكنه فلا خير لك في قتله»

طريق طلاق فقه الحكيم



وسنتكلم عن كل واحدٍ منها
بالتفصيل

الظابط الاول / جمع الروايات في المسألة

هذا الضابط لابد منه لمن اراد ان يخرج بحکم صحيح في مسألةٍ ما من الاحاديث النبوية الشريفة، بل وعليه تعتمد كل الضوابط التي تأتي بعده، لاننا حتى نحکم على امرٍ بأنه منسوخ لابد من الاطلاع على جميع الروايات، لنصل الى انّ هناك رواية ناسخة وآخرى منسوخة، وهكذا بالنسبة لحکم عام وقد خُصص برواية اخرى، او مطلق وقُيد باخرى، او لربما بجمع الروايات نطلع على انّ فيها ضعيف وآخرى صحيحة فيترك الذي لا تقوم به حجة ويعمل بالصحيح، ولربما بجمع الروايات نتوصل الى حکم لاندرکه برواية او روایتین، خصوصا اذا كانت هناك ألفاظ تحتاج الى توضیح فنجدتها مفسرةً في روايات اخرى، فنفهم بجمعها ما لايفهم بمفردها.

مثال/ حكم قراءة الجنب للقرآن الكريم

٩

جمع الروايات في المسألة:


- ١- عن علي رضي الله عنه قال: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرئنا القرآن ما لم يكن جنباً). رواه الاربعة، واللفظ للترمذى وحسنه، وصححه ابن حبان.
- ٢- ما أخرجه أبو يعلى من حديث علي رضي الله عنه قال: (رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ثم قرأ شيئاً من القرآن ثم قال: هكذا لمن ليس بجنب، فلما الجنب فلا ولا آية). قال الهيثمي : رجاله موثقون.
- ٣- حديث عائشة رضي الله عنها قالت: (كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل أحيائه). رواه مسلم، باب ذكر الله تعالى في حال الجنابة وغيرها.
- ٤- ما رواه البخاري: (لم يرَ ابن عباس بالقراءة للجنب بأساً).

التوافق بين الأدلة:

- ١- أنّ حديث عائشة رضي الله عنها حديث عام يخصّصه حديث علي رضي الله عنه.
- ٢- أما حديث ابن عباس رضي الله عنهما الذي في البخاري، فهو حديث موقوف عليه لا ينافى ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل.
- ٣- نخرج بفقهه صحيح، وحكمه شرعي من خلال جمع الأدلة في المسألة والتوفيق بينها، أنّ الجنب لا يجوز له قراءة القرآن الكريم ، ونستطيع ان نقيس عليه ونقول: أنّ فاقد الطهارة الكبرى لا يجوز له قراءة القرآن.

المطلب الثاني/ معرفة شروط صحة الرواية

الضوابط الخمسة التي يعتمد عليها فقه الحديث متربطة بينها، و بشكل تفصيلي، أنَّ الضوابط التي يتوقف عليها استنباط الأحكام الشرعية من الأحاديث النبوية الشريفة لمسألة ما، يعنى بعضها بعضًا، اي بعد جمع الأدلة في المسألة تحتاج إلى التوفيق بينها، وهذا التوفيق يحتاج إلى النظر في صحة الأحاديث أولاً، لأنَّ الحديث الضعيف من المردود الذي لا يستنبط منه حكم شرعي، الا إذا تقوى بغيره، او تعددت طرقه فأرتقى من المردود إلى المقبول. حتى نعلم ما هي شروط الخبر المقبول الذي يستنبط منه الحكم الشرعي، لابد من وقفة مع أنواع الخبر وشروط قبوله.



تقسيم الخبر من حيث وصوله اليها

ينقسم الخبر من حيث وصوله اليها الى متواتر وآحاد

الخبر المتواتر


ينقسم الى: متواتر لفظي، ومتواتر معنوي، وكلتا القسمين من نوع المقبول، ويحتاج به، بل هو اقوى الادلة في الاحتجاج.

خبر الآحاد

ينقسم الى: مشهور، وعزيز، وغريب، وكل قسم منها فيه النوعان المقبول والمردود.

وسنستعرض الخبر المقبول بالتفصيل، لنعلم ما هي اقسام الادلة التي نقف عندها لاستنباط الاحكام منها.

اقسام الخبر المقبول



وسنعرض على كل نوع من هذه الانواع بالتعريف به والتفصيل
والبيان

الحديث الصحيح

لغة: ضد السقيم.

اصطلاحاً: ما اتصل سنته بنقل العدل الضابط، عن منه إلى منتهاء، من غير شذوذ، ولا علة.

شرح التعريف:

اشتمل التعريف على أمور يجب توافرها حتى يكون الحديث صحيحاً، وهذه الأمور هي:

أ- اتصال السند: ومعنى أنه كل راوٍ من رواته قد أخذه مباشرةً عن من فوقه، من أول السند إلى منتهاء.

ب- عدالة الرواية: أي أن كل راوٍ من رواته اتصف بكونه مسلماً، بالغاً، عاقلاً، غير فاسق، وغير محروم المروءة.

ج- ضبط الرواية: أي أن كل راوٍ من رواته كان تاماً في الضبط، إما ضبط صدر، وإما ضبط كتاب.

د- عدم الشذوذ: أي ألا يكون الحديث شاذًا. والشذوذ: هو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه.

هـ- عدم العلة: أي ألا يكون الحديث معلولاً، والعلة: سبب غامض خفي، يقبح في صحة الحديث، مع أن الظاهر السالمة منه.

مرااتب الصحيح:

٩

- ١- ما اتفق عليه البخاري ومسلم "وهو أعلى المراتب".
- ٢- ثم ما انفرد به البخاري.
- ٣- ثم ما انفرد به مسلم.
- ٤- ثم ما كان على شرطهما ولم يخرجاه.
- ٥- ثم ما كان على شرط البخاري، ولم يُخرجه.
- ٦- ثم ما كان على شرط مسلم، ولم يُخرجه.
- ٧- ثم ما صح عند غيرهما من الأئمة.

الصحيح لغيره: هو الحسن لذاته إذا روي من طريق آخر مثله أو أقوى منه. وسمى صحيحاً لغيره؛ لأن الصحة لم تأت من ذات السند الأول، وإنما جاءت من انضمام غيره له. وهو أعلى مرتبة من الحسن لذاته، ودون الصحيح لذاته.

الحسن لذاته

اصطلاحا: ما اتصل سنته بنقل العدل، خف ضبطه، عن مثله إلى منتهاء، من غير شذوذ، ولا علة. فالفارق بينه وبين الصحيح، هو خفة الضبط، واما بالنسبة للاحتجاج به، فهو من المقبول الذي يحتاج به ويستتب منه الاحكام، الا انه ادنى من الصحيح بنوعيه، في الاستدلال.

الحسن لغيره

هو الضعيف إذا تعددت طرقه، ولم يكن سبب ضعفه فسق الراوي أو كذبه، اي ان ضعفه يسيراً، وبالاخص اذا كان بسبب الضبط، او اتصال السند.

يستقاد من هذا التعريف أن الضعيف يرتفق إلى درجة الحسن لغيره بأمرین، هما:

أ- أن يروي من طريق آخر فأكثر، على أن يكون الطريق الآخر مثله أو أقوى منه.

ب- أن يكون سبب ضعف الحديث إما سوء حفظ راويه، وإما انقطاعا في سنته، أو جهالة في رجاله.

حكمه :

- 1- الحسن لغيره أدنى مرتبة من الحسن لذاته.
- 2- هو من المقبول الذي يحتاج به.

تمة العمل بضوابط فقه الحديث

بعد جمع الروايات في المسألة لابد من النظر في شروط صحة الحديث، مما يعين على استنباط الأحكام من الحديث الشريف بشكل اسرع، خصوصاً اذا كانت هناك بعض الروايات فيها ضعف، وضعفها لا يجبر، فتركها يقلل من الخلاف، وبالتالي يمكن حصر الحكم فيما جاء من الروايات التي توفرت فيها شروط القبول، مما يسهل عملية الاستنباط، ويبسط لنا فهم ما تحمله الأدلة من أحكام.

مثلاً /
أفضل الأعمال

جمع الروايات في المسألة:

- 1- مارواه البخاري في صحيحه عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: (سألت النبي صلى الله عليه وسلم، أي العمل أحب إلى الله؟ قال: الصلاة لوقتها).
- 2- مارواه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم، أي الاعمال افضل؟ قال: إيمان بالله... الحديث).
- 3- مارواه أبو داود في سنته عن أبي ذر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أفضل الاعمال، الحب في الله والبغض في الله). قال شعيب الأرناؤوط: ابنه ضعيف.

التفريق بين الرواية:



الناظر في الاحاديث الثلاثة المتقدمة الذكر يجد:

- 1- أنَّ الحديث الثالث، المروي عن أبي ذر رضي الله عنه، هو حديث ضعيف، فلا يحتج به، او لا يقوى به الاحتجاج امام ما ورد في الصحيحين، فيهمل.
- 2- أما الحديثان الاول والثاني، فهما في الصحيحين، وللتوفيق بينهما قولان:



القول الاول: أن المراد من الاعمال في حديث ابن مسعود رضي الله عنه، ما عدا الايمان، فإنه انما سُأْل عن افضل اعمال أهل الايمان، فمراده غير الايمان.

القول الثاني: قال ابن دقيق العيد: الاعمال هنا- اي في حديث ابن مسعود- محمول على البدنية، فلا تتناول اعمال القلوب، فلا يعارض حديث ابي هريرة: (افضل الاعمال الايمان بالله)،- والمقصود به اعمال القلوب-

بيان التابعين للقرآن

لما كان التابعون قد تلقوا التفسير عن الصحابة مباشرة، وكانوا في عصر الاحتجاج اللغوي، فلم تفسد ألسنتهم بالعجمة، وكان لهم من الفهم وسلامة المقصود ما للصحابه، كل هذا جعل من جاء بعدهم يرجع إلى أقوالهم في التفسير، ويعتمدتها.

مصادرهم في التفسير:

وقد اعتمدوا في تفسيرهم على الاصول التي اعتمد عليها كل المفسيرين من بعدهم، بل صارت اقوالهم احدى هذه الاصول، والتي هي:

- 1 - القرآن الكريم.
- 2 - السنة النبوية.
- 3 - اقوال الصحابة.
- 4 - اللغة.
- 5 - أهل الكتاب.
- 6 - الفهم والاجتهد.

وهم يُعدُّون مصدراً لمن جاء بعدهم.

لم يستقل التابعون بآفهام خاصة عن مفسرين الأمة الإسلامية، فقد اعتمدوا تفسير القرآن بالقرآن، واعتبروه أساس الفهم في مراد الله تعالى في كلامه.

ثم اعتمدوا في تفسيرهم على السنة النبوية، وكان لهم معها اسلوبان:

الأول: أن يذكروا السنن إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبعده بعض الباحثين هذا النوع من تفسير التابعين، وال الصحيح أنه من التفسير النبوي؛ لأن التابعي ذكر ما بلغه عن الرسول صلى الله عليه وسلم ولم يفسر.

والثاني: أن يذكر ما بلغه عن النبي صلى الله عليه وسلم دون ذكر السنن، وهذا وإن كان مرسلًا إلا أنه يدل على اعتماد التابعين التفسير النبوي في تفسيرهم.

اما بالنسبة لاعتمادهم اقوال الصحابة، فقد تتلمذ التابعون على يد الصحابة، واشتهر الأخذهم عن بعض الصحابة؛ كسعيد بن جبير، ومجاهد، والضحاك، أخذوا التفسير عن ابن عباس.

و لا يزال التابعون في عصر الاحتجاج اللغوي، وقد كان لهم في تفاسيرهم اعتماد على اللغة، وهذا ظاهر في تفاسيرهم ومن ذلك:

تفسيرهم لقوله تعالى: {وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ لَهَا طَلْعٌ نَصِيدٌ} [ق: 10] ، قال مجاهد، وقتادة، وابن زيد: الباسقات: الطوال .

لكننا وجدناهم قد اعتمدوا فهمنهم واجتهادهم في تفسير القرآن، اذا لم يجدوا ما يعتمدون عليه من المصادر السابقة، وإبراز فوائده، وكان بينهم في ذلك اختلاف، نظراً لأن مرجع ذلك هو عقولهم وعلومهم، وهي تختلف باختلاف أشخاصهم، ولذا فقد يكون لهم في فهم الآية أكثر من معنى، كاختلافهم في إنزال المائدة، واختلافهم في القراء، والبروج، والعاديات، وغيرها.

ومن أمثلة ذلك: تفسيرهم لقوله تعالى: {رُّتِمَ السَّيِّلَ يَسِّرَهُ} [عبس: 20].

قال السدي، وقتادة: يسر خروجه من بطن أمه.

وقال مجاهد، والحسن، وابن زيد: يسر سبيل الخير والشر.

الإ انهم كانوا احيانا يعتمدون اقوال أهل الكتاب، الامر الذي لم يرجع اليه الصحابة ولم يعتمدوه، ولكن يبقى الامر في أن ما روي عنهم من أخبار إسرائيلية فهو في حكم الإسraelيات، ولعلهم كانوا يذكرونها من باب العلم والرواية لا من باب التفسير - والله أعلم -، وظهور كثرة مروياتهم عن بنى إسرائيل من خلال تفاسيرهم، ومن ذلك: ما رواه الطبرى عن بعض التابعين في مائدة النصارى:

قال أبو عبد الرحمن السلمي: نزلت المائدة خبزاً وسمكاً.

وقال عطية: المائدة سمكة فيها طعم كل الطعام.

أقسام تفسير التأمين:

- ⊗ لتفسير التابعي أقسام كما سبق في تفسير الصاحبي، ولذا لا يحكم عليه بالعموم من حيث القبول والرد، وهذه الأقسام هي:
 - 1 - ما يرفعه التابعي، وهذا يشمل أسباب النزول والمغيبات.
 - 2 - ما رجعوا فيه إلى أهل الكتاب، وهذا له حكم الإسرائييليات.
 - 3 - ما أجمعوا عليه، وهذا يكون حجة.
 - 4 - ما اختلفوا فيه، وفي هذا القسم لا يكون قول أحدهم حجة على الآخر، ويعمل هنا بالمرجحات التي سترد في قواعد الترجيح.
 - 5 - أن يرد عن أحدهم ولا يعلم له مخالف، وهذا أقل في إرتبة من الوارد عن الصاحبي إذا لم يعلم له مخالف، لكنه أعلى من قول من تأخر عنهم.